

رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار

الأستاذة الدكتورة: حكيمة حفيظي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قسنطينة - الجزائر

الملخص:

بعد أحداث 11 سبتمبر، ازداد الهجوم الشرس من الحاقدين على الإسلام، على شخص رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى آل بيته، وزوجاته الطاهرات. وفي المقابل، استنكر المسلمون، وكثير من الأحرار الموضوعين في العالم هذه الحملة المحومية، وكتبوا في ذلك المؤلفات، وعقدوا الندوات، والمؤتمرات: الدولية والوطنية... إلخ. ومن باب جهد المقل، أديلي بذولي في هذا المضمار، مستشرعة أهمية الكلام المنهجي في مثل هذه المواضيع، مع شدة الشوق إليها، فوسمت المقال بـ: "رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار"، تكلمت فيه عن مسألتين رئيستين: الأولى: تناولت فيها الكلام عن اصلاح الهيئة الأئمية، وكل دول العالم، على تسمية هذه الفئات بـ: "ذوي الاحتياجات الخاصة"، وتساءلت عن مرجعيه في شرعتنا؟ الثانية: تكلمت فيها عن رحمة النبي صلى الله عليه وسلم، بذوي الأعذار؛ فيبيت أنه عليه الصلاة والسلام، سبق الهيئة الدولية، وكل القوانين الوضعية، إلى الكلام عن هذه الفئات، والاعتناء بها، قبل ما يزيد على أربعة عشر قرنا من الزمن، مع اقتران هذه الرحمة بمسئولي الترغيب والترهيب.

إن الحمد لله نحده، ونستعينه، ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا، وسبات
أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبد الله ورسوله وبعد،

استيقظ العالم في النصف الأخير من القرن الماضي، على هيئة أممية أنشئت، ومواثيق
دولية أعلنت، تدعى الهيئة فيها أنها السباقه إلى الإعلان عن حق الشعوب في تقرير المصير،
وحق المرأة في المساواة، وحق الطفل في الحياة، وحق الدول في الديمقراطية، وحق الأشخاص
في الحرية، وحق ذوي الاحتياجات الخاصة... .

إن أول إعلان عن حقوق الإنسان، جاء به القرآن منذ ما يزيد على أربعة عشر قرنا
من الزمان؛ فكان الإسلام أول تشريع يعلن عن حقوق الإنسان في الكرامة، وحقوقه في
الحرية، وحقوق المرأة، وحقوق الطفل، وحقوق المسن، وحقوق الحيوان، وحقوق الجماد،
بظهور الإسلام، عمّ الأمان والسلام، وتوفيق المسلمين في العلم، والمعرفة، والسياسة،
والاقتصاد، ومكارم الأخلاق، والعدل والمساواة، والحرية... .

وأضع بين يدي القارئ هذا الموضوع الذي يصنف رحمة النبي صلى الله عليه وسلم
بنوبي الأعذار؛ أستهل ببحث أتكلم فيه عن هذا الاصطلاح، وأخصص المبحث الثاني،
للكلام عن معالم الرحمة في عنايه صلى الله عليه وسلم بهذه الفئات، لأصل في نهاية إلى الخاتمة
والتوصيات.

المبحث الأول: كلام في المصطلح.

خرج العالم من الحررين العالميين بخسائر بشرية ومادية فادحة (يتامى، أرامل، مرضى،
معوقين، مفقودين، محابين، حفاة، عراة، فقراء، أميين، مساكين...)، دول ضعيفة تفكك في
حلول هذه الأزمات، وتحاوز العقبات، وأخرى قوية تتناقض على استغلال الشعوب، ونهب
الثروات... وبينما هم كذلك، إذ تطلع عليهم هيئة الأمم المتحدة بميثاق تعلن فيه عن حقوق

الإنسان، ومنه ما يسمونه: "حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة"، وتدعى الهيئة أنها أول من دعا إلى الاهتمام بشؤون هذه الفئات، وتهافت الدول إلى التوقيع على الاتفاقية، وتحرص لهم أيام احتفالية، وتكرهم بمبالغ مالية، وتشجع الجمعيات الخيرية... لكن تعلم الهيئة، وكل من صدق لهذه المواقف، أن أول من أعلن عن حقوق الإنسان هو الإسلام قبل ما يزيد على أربعة عشر قرناً، لم يروا إلى قوله تعالى: (وَلَقَدْ كَرِمْنَا بَنِي آدَمَ وَخَلَقْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّابِاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ حَلَقْنَا نَعْصِيَّلَا) (الإسراء: 70) مقرراً حق الإنسان في الكرامة، وقوله تعالى: (أَفَرَأَيْتُمْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَ) (العلق: 1) مقرراً حقه في العلم، وقوله تعالى: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ جَاءَ الرُّشْدُ مِنْ أَنْفُسِهِ) (البقرة: 256) مقرراً حقه في التدين...؟

ألم ينظروا إلى ما جاء في السنة النبوية الشريفة من روایات تبين حقوق الأعمى، والأعرج، والمسن، والمرأة، والطفل، والجنون، والفقير، والمسكين، وابن السبيل...؟
وسوف أنكلم، فيما يأتي، عن ذوي الأعذار كما ورد ذكرهم في القرآن باختصار، ثم أركز على بيان معالم الرحمة في عنایته صلى الله عليه وسلم بهذه الفئات، للتأكد على سبق الإسلام إلى الإعلان عن حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق ذوي الأعذار.
أولاً: ذوي الأعذار في الإسلام.

وأنا أتبع نصوص القرآن الكريم، وأنظر في روایات من السنة النبوية الشريفة، فيما يتعلّق بذوي الأعذار، لم أجد هما يذكرهم بعبارة: "ذوي الاحتياجات الخاصة"، الشائع استعمالها اليوم بين كل دول العالم، وووجدت القرآن الكريم يذكرهم بعبارات أخرى، انتقى منها وصفهم بـ: "ذوي الأعذار"، لأسباب أذكرها بعد الكلام عن تسميتهم في القرآن الكريم.

1 _ المعدرون:

بكسر النال، وقرأها ابن عباس بالتحقيق¹، في قوله تعالى: (وَجَاءَ الْمُعَذَّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ أَهْلُهُمْ وَقَعَدَ الْدِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ² سَيَصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) (التوبه: 90)

جاء في تفسير ابن كثير نقاً عن الصحاح عن ابن عباس، أنه كان يقرأ هذه الآية ويقول عن "المعدرين": هم أهل العذر².

2 _ الضعفاء:

ورد ذكرهم بهذا الوصف في آيات عديدة منها:
قول الحق تبارك وتعالى: (لَيْسَ عَلَى الْضُّعُفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُثُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا تَصْحُّوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ³ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَيِّلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) (التوبه: 91)

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية: "قال ابن إسحاق في سياق حديثه عن غزوة تبوك: ثم إن رجالاً من المسلمين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم البكاؤون، وهم سبعة نفر من الأنصار وغيرهم ومن بين عمرو بن عوف [...] فاستحملوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانوا أهل حاجة فقال: "لا أحد ما أحملكم عليه"³، وقال ابن عطية: "يقول الله تعالى: ليس على أهل الأعذار الصحيحة من ضعف أبدان، أو مرض، أو زمانة، أو عدم نفقة، إثم"⁴، وقال الألوسي: "ليس على الضعفاء كالشيوخ، ومن فيه نحافة خلقية لا يقوى على

¹- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 2/392.

²- المصدر نفسه.

³- المصدر نفسه، 2/393.

⁴- تفسير ابن عطية، 3/70.

رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار ————— د. حكمة حفيظي

الخروج معها^١، ويقول سيد قطب: "ليس على الضعفاء العاجزين عن القتال، لعلة في تكوبهم، أو لشيخوخة تقددهم"^٢ وقول الله عز وجل: (إِلَّا الْمُسْتَضْعَفُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سِبِيلًا) (النساء: 98)

3 – ألوLo الضرور:

في قوله تعالى: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَئِي الضررِ وَالْمُحَاجِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَقَاتَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةٌ وَسَكُلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسْنَىٰ وَقَاتَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَخْرَىٰ عَظِيمًا) (النساء: 95)

روى الإمام البخاري بسنده عن البراء بن عازب قال: "ما نزلت (لا يستوي القاعدون من المؤمنين)، دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا فكتبه، فجاء ابن أم مكتوم فشكك ضرارته، فأنزل الله (غير أولي الضرر)^٣.

هذا وإن القرآن الكريم ذكر بعضهم بأوصافهم الخاصة؛ كالأعمى، والأعرج، والنساء، والولدان، وغيرهم، لكن الذي أهدى إليه في هذا المقام، هو اختيار عبارة من القرآن الكريم تشمل كل هذه الفئات.

ثانياً: أسباب انتقاء عبارة "ذوي الأعذار".

اتفقت دول العالم الكافرة، والمسلمة، على تسمية هذه الفئات بـ: "ذوي الاحتياجات الخاصة" وهم: "أي شخص ينحرف أو يختلف عن غيره من الأشخاص في جانب أو أكثر من جوانب شخصيته، بحيث يبلغ هذا الاختلاف التي تشعر به عندها

^١ روح المعاني، 10/158.

^٢ الظلال، 3/1685.

^٣ رواه البخاري في التفسير، باب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله، وفي الباب روایات أخرى في هذا المعنى، 8/259، وينظر: تفسير القرآن العظيم، 1/718.

رحمة النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُورِ الْأَعْذَارِ ————— د. حكيم حفيظي
الجماعَةُ الَّتِي يَعِيشُ مَعَهَا، أَنَّهُ بِحَاجَةٍ إِلَى خَدْمَاتٍ وَاحْتِيَاجَاتٍ مُعَيْنَةٍ، تَخْتَلِفُ عَنْ تَلْكَ الْاحْتِيَاجَاتِ الَّتِي تَقْدِمُ لِلْأَشْخَاصِ الْعَادِيْنَ¹.

— هَذَا التَّعْرِيفُ، كَمَا هُوَ وَاضْعَفُ، حَصَرَ هَذِهِ الْفَئَاتِ فِي الْأَشْخَاصِ الْمُخْتَلِفِينَ عَنِ الْأَشْخَاصِ الْعَادِيْنَ، إِمَّا فِي الْخَلْقَةِ الْبَدْنِيَّةِ، أَوْ لِأَسْبَابِ عَقْلِيَّةِ، أَوْ نَفْسِيَّةِ، وَأَهْلِ الْأَعْذَارِ الْمَادِيَّةِ؛ كِبَاجَةِ الْمُسْكِنِ، وَالْفَقِيرِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالْيَتَمِ، وَبَحْاجَةِ الْمَرْأَةِ (حَامِلاً)، وَمَرْضَاً، وَحَائِضاً، وَنَفْسَاً، وَأَرْمَلَة...².

هَذِهِ الْأَعْذَارُ الَّتِي أَوْلَاهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَالسَّنَّةُ النَّبُوَّيَّةُ الشَّرِيفَةُ عِنْيَةٌ خَاصَّةٌ، وَهَذَا كَانَتْ نَظَرَةُ الْقُرْآنِ وَالسَّنَّةِ لَهُنَّهُنَّ الْفَئَاتِ أَشَلُّ وَأَعَمُّ، مِنْ نَظَرَةِ الْمَوَاثِيقِ الْأَمْهِيَّةِ، وَالْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ.

— يَدْفَعُنِي قَوْلُهُ فِي التَّعْرِيفِ "... يَلْغِي هَذَا الْاِخْتِلَافُ الَّتِي تَشْعُرُ بِهِ عِنْدَهَا الْجَمَاعَةُ الَّتِي يَعِيشُ مَعَهَا..."، إِلَى التَّسْأُولِ عَنْ حَالِ هَذِهِ الْفَئَاتِ إِنْ لَمْ تَشْعُرُ الْجَمَاعَةُ الَّتِي يَعِيشُونَ مَعَهَا بِبَحَاجَاتِهِنَّ؟

فَالْعِبَارَةُ تَدْلِي عَلَى أَنَّهُ شَعُورٌ إِنْسَانيٌّ نَبِيلٌ، يَسْتَلِمُ مَسَاعِدَهُ هَذِهِ الْفَئَاتِ، أَمَّا الإِسْلَامُ فَيَنْظُرُ إِلَى الْمَسَأَلَةِ كَوَاحِدٍ رَبَّانِيٍّ، وَإِنْسَانِيٌّ فِي آنٍ وَاحِدٍ؛ فَيَفْرُضُ كَفَافَةُ عَلَى أَفْرَادِ الْأُمَّةِ، إِعَالَةُ هَذِهِ الْفَئَاتِ عَلَى اِخْتِلَافِ أَعْذَارِهِنَّ، بَلْ وَيْجَازِي مِنْ قَامَ عَلَى رِعَايَتِهِنَّ، أَوْ قَدْ لَمْ يَمْسِ مَسَاعِدَهُنَّ بِالْجَنْنَةِ، الْأَمْرُ الَّذِي لَا تَوْمَنُ بِهِ قَوَانِينِ الْهَيَّةِ.

¹- دور الدولة في رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة، د. مصطفى محمود بشنتي، ص. 2.

²- وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ إِلَى الْمَرْأَةِ مِنْ جَوَابٍ أُخْرَى؛ يَرْعِمُهُمْ أَنَّ الإِسْلَامَ هَضَمَهُنَّ حَقُوقَهُنَّ، وَلَذَا أَعْلَمُوا مَوَاثِيقَ وَعَدَّوْا مَؤَثِّراتَ دُولِيَّةً وَمُخْلِيَّةً، تَنَادِي بِحُرْيَةِ الْمَرْأَةِ، وَمُساوِيَّهَا مَعَ الرَّجُلِ، وَالْكَلَامُ عَنْ هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ ذُو شَجُونٍ، لَبِسَ مَوْضِعَهُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ، وَمَا اِنْفَاقَيْهَا سَيِّدَاوِيَّةٌ بِيَعْلَمَةٍ.

رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بنو الأعذار ----- د. حكيمه حفيظي
— كما يدفعني قوله في التعريف: "... أي شخص ينحرف..."، إلى التساؤل عن معنى
الآخراف هنا، ومناسبة ذكره في التعريف؟

فالمفاهيم بيننا وبينهم تختلف؛ فنحن نتحاكم إلى شرع رباني، ودين إسلامي،
ويتحاكمون إلى قوانين وضعية، ونظريات فلسفية، وشهوات غرائزية...

— ذهب بعض أهل العلم من المسلمين إلى الاصطلاح على هذه الفئات باسم: "أهل
البلاء"، وهي عبارة سليمة، متنقة من الشريعة الإسلامية الغراء؛ لأن كل ذي عذر مادي، أو
نفسى، أو عقلى، أو بدنى، مبنلى بالمفهوم الشرعى؛ ففى حديث يرويه أبو هريرة رضى الله
عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما حلق الله آدم، مسح على ظهره، فسقط من ظهره
كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيمة، ثم عرضهم على آدم فقال: يا آدم هؤلاء
ذربيك؛ وإذا فيهم الأحذن، والأبرص، والأعمى، وأنواع الأقسام، فقال آدم: يا رب لم فعلت
هذا بذربي؟ قال: كي تشكر نعمتى [...]"¹.

وقال عليه الصلاة والسلام: "من رأى صاحب بلاء فقال: الحمد لله الذي عاقبني بما
ابتلاك به وفضلي على كثير من خلق تفضيلا... الحديث"².
فاختارت من هذه العبارات القرآنية، "ذوى الأعذار" للأسباب الآتية:

1- ذكره ابن كثير وعزاه إلى ابن أبي حاتم في تفسيره، ولم يبسر لي الوقوف عليه، تفسير القرآن العظيم، 350/2

2- رواه الترمذى في الدعوات، باب ما يقول إذا رأى مبتلى، وقال: "هذا حديث غريب، وفي الباب عن أبي هريرة، وعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، شيخ بصرى، وليس هو بالقوى في الحديث، وقد تفرد بأحاديث
عن سالم بن عبد الله بن عمر، وقد روى عن أبي جعفر محمد بن علي أنه قال: إذا رأى صاحب بلاء، فتعوذ
 منه يقول ذلك في نفسه، ولا يسمع صاحب البلاء" ، 493/5 وهذا هو الإسلام، وقد بين الترمذى ضعف
إسناد الرواية التي ذكرها في الباب، وتفرد عمرو بها، والشاهد في كلامنا هو استعمال أهل العلم عبارة البلاء.
وقد ذكرهم ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، في كتابه مدارج السالكين هذه العبارة، 80/3.

رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار ----- د. حكيم حفيظي

ـ إن تسميتهم بأهل البلاء، وإن كانت سليمة في شريعتنا، إلا أن غير المسلمين قد لا يوافقون عليها؛ لأن البلاء، والضرر عليه، مفاهيم احتضنها الإسلام دون غيره.
ـ لأنها عبارة قرآنية.

ـ شمولها لكل الفئات المعنورة؛ بالمفاهيم الواردة في مواثيق هيئة الأمم، والمعانى التي انفرد بذكرها القرآن الكريم والسنّة النبوية الشريفة.

ـ لأن مفهوم ذوي الأعذار، يحمل حسناً حضارياً، وذوقاً لغوايا، لا تشعرنا به عبارة ذوي الاحتياجات الخاصة، مما ييزّ صوراً للإعجاز اللغوي والبلاغي في القرآن الكريم؛ فعبارة ذوي الأعذار، تُسقط عن هذه الفئات، كل حسب ما أصيب به، التكاليف الشرعية (حكم الصلاة والصوم بالنسبة للحائض والنفساء، وحكم الصوم بالنسبة للصحي والمخنون) أو التكاليف المادية (حكم الزكاة بالنسبة للأصناف الثمانية المذكورة في سورة التوبة) أو التكاليف الشرعية والمالية معاً (حكم المخنون، والصحي).

ـ فما هي الاحتياجات الخاصة التي تشعر المجتمع بضرورة مساعدة هذه الفئات في ميثاق الهيئة الأممية؟ ومن هم ذوي الاحتياجات الخاصة في قانون الهيئة؟ وهل يعد الفقير، والمسكين، واليتيم، والأرملة، وابن السبيل، وغيرهم من اعتنت بهم الرحمة المهدأة، من ذوي الاحتياجات الخاصة في قانون الهيئة؟

ـ نبذ التقليد، وفي شرعنا ما هو أكثر بلاغة وشمولاً.
المبحث الثاني: رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار.

كتب الله سبحانه وتعالى على نفسه الرحمة، ولم يرض للبشرية بغير دين الإسلام، دين العدل والمساواة، دين الرحمة ومكارم الأخلاق، وأنزل القرآن، وأرسل نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين، قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) (الأنبياء: 107)

وقال: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ خَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَعُوفٌ رَّحِيمٌ) (التوبه: 128)

ومن أجل تبلیغ الأحكام السامية، والقيم الغالية، بين رسول الله صلی الله عليه وسلم، حقوق كل البشر: ذكرهم وأنثاهم، صغيرهم وكبيرهم، غبيهم وفقيرهم؛ إذ لم يجعل الإسلام التمايز فيما بينهم إلا بالتفوى، فخير العباد وأحجمهم إلى الله أتقاهم له، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًاٰ وَبِكُلِّ لِئَنْعَارٍ فَوْاٰ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ حِسْبٌ) (الحجرات: 13) كما عامل الإسلام الناس على قدم المساواة؛ فلم يغفل حقوق ذوي الأعذار، وأمر باحترامهم، ومحاطتهم، ومساعدتهم... و دعا رسول الله صلی الله عليه وسلم المسلمين إلى التراحم فيما بينهم، فقال عليه الصلاة والسلام: "الراحمن يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء". وقال: "من لا يرحم الناس لا يرحمه الله". وقال: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعضه". كما رغبت السنة النبوية الشريفة الناس في التعاون بين بعضهم البعض، فقال صلی الله عليه وسلم: "مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكتي منه عضو تداعي له سائر الجسد بالسهر والحمى" ، وقال: "المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه ببعضه ¹" ، وقال صلی الله عليه وسلم: "الراحمن يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء" ².

كما بين صلی الله عليه وسلم كثيراً من مظاهر هذا التعاون، في قوله صلی الله عليه وسلم: "وتعين الرجل على ذاته فتحمل عليها صدقة"، وقوله صلی الله عليه وسلم: "وعونك الضعف بفضل قوتك صدقة". وبين أن من بين الآداب في الإسلام، إعانة الرجل خادمه إذا

¹- رواه الترمذى في البر والصلة، باب شفقة المسلم على المسلم، 325/4.

²- رواه أبو داود في الأدب، باب في الرحمة، 291/3.

رحمه النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار ————— د. حكيمه حفيظي

كلف بما حاوز وسعه، فقال: "إِن كلفتموهُمْ مَا لَا يطِقُونَ فَأعْنِتُهُمْ عَلَيْهِ"¹ وقال عليه الصلاة والسلام: "إِخْرَانَكُمْ جعلَهُمُ اللَّهُ فُتْحَةً تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخْوَهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلِيَطْعَمْهُ مِنْ طَعَامِهِ، وَلِيُلْبِسْهُ مِنْ لِبَاسِهِ، وَلَا يَكْلِفَهُ مَا يَغْلِبُهُ، إِنَّ كَلْفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلِيَعْتَهُ"².

ثم إن معانى الرحمة في السنة النبوية الشريفة، ترتبط بمسألة الترغيب والترهيب، أو الوعيد والوعيد، قال صلى الله عليه وسلم مبينا فضل الصدقة: "مَا تَصْدِقُ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَبِيبٍ، وَلَا يَقْبِلُ اللَّهُ إِلَّا طَبِيبٌ، إِلَّا أَخْذَهَا الرَّحْمَنُ بِيمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ نَمَةً تُرْبَوْ فِي كَفِ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ، كَمَا يَرْبِي أَحَدُكُمْ فَلُوْهُ أَوْ فَصِيلَهُ"³.

وقال عليه الصلاة والسلام: "إِن الصَّدَقَةَ لِتَطْفِئِ غَضْبَ الرَّبِّ وَتَدْفَعُ عَنْ مِيتَةِ السَّوءِ"⁴، وأصحاب عليه الصلاة والسلام ألم يجد وهي تسأله عن المسكين يقوم على باهها فما تجد له شيئا تعطيه إياه؟ "إِنْ لَمْ تَجِدْي شَيْئًا تُعْطِيهِ إِيَاهُ إِلَّا ظَلَفَا مُحْرَفًا، فَادْفُغِهِ إِلَيْهِ فِي يَدِهِ"⁵.

لكن قد يشكل على البعض مفهوم الأصناف التي تشملها عبارة ذوي الأعذار في الإسلام؛ فهل تقتصر على الفئات المذكورة في سورة التوبة في قوله عز وجل (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَئِنَّ السَّبِيلَ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) (التوبة: 60)؟ أم هي أوسع من ذلك؟ الرأي عندي، أنها عبارة يتسع معناها ليشمل الأصناف المذكورة في الآية من تحب فيهم الزكاة، كما تشمل غيرهم من ذكر القرآن بعضهم، كالأعرج، والأعمى، وتوسعت

¹ رواه الترمذى في البر والصلة، باب الإحسان إلى الخدم، 334/4.

² رواه الترمذى في البر والصلة، باب الإحسان إلى الخدم، 334/4.

³ رواه الترمذى في الزكاة، باب ما جاء في فضل الصدقة، 40/3.

⁴ المصدر نفسه، 43/3.

⁵ رواه الترمذى في الزكاة، باب ما جاء في حق السائل، 44/3.

السنة في بيان أنواع أخرى تدخل في هذا المسمى؛ فالمسألة إذن ليست مجرد شعور بشري، كما جاء في تعريف ذوي الاحتياجات الخاصة، أو عمل إنساني خيري فقط.

ومن أجل بيان معالم الرحمة في عناية النبي الرحمة بهذه الفئات، سوف أتكلّم فيما يأتي عن رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار، المذكورين في الآية، ثم عن معالم الرحمة المهدّة بأصناف أخرى من ذوي الأعذار¹:

أولاً: مفهوم الأصناف الثمانية ومعالم رحمة النبي صلى الله عليه وسلم لهم.

1- الفقر:

ويقال الفقر بضم الغاء، ضد الغنى، وقدر ذلك أن يكون له ما يكفي عياله، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "الفقير ليس بالذي لا مال له، ولكن الفقير الأخلاق الكسب"².

واختار ابن حزير وغير واحد، أن الفقر هو المتغافل الذي لا يسأل الناس شيئاً،³
وقال قتادة:

"الفقير من به زمانة"⁴، وقال الشافعي: "الفقير، والله أعلم، من لا مال له ولا حرفة تنفع منه موقعاً زمناً كان، أو غير زمن، سائلاً كان أو متغافلاً".⁵

¹- حذفت أنواعاً أخرى من هذا المقال، طلباً للاختصار، لأن المقام لا يسع ذكر كل المعذرين.

²- ابن كثير، 480/2.

³- المصدر نفسه.

⁴- المصدر نفسه.

⁵- الأهم، 71/2.

2- المسكين:

الذى لا شيء له، وقال يونس: الفقر أحسن حالاً من المسكين، وقال أبو عمرو بن العلاء: الفقر الذى له ما يأكل، والمسكين الذى لا شيء له، وقيل عكس ذلك، وقال الفراء في قوله تعالى "إنا الصدقات للفقراء والمساكين": الفقراء، هم أهل صفة النبي صلى الله عليه وسلم، كانوا لا عشائر لهم، فكانوا يتلقون الفضل في النهار ويأتوون إلى المسجد، والمساكين: الطوافون على الأبواب، ويرى ابن حجر وغيره أن المسكين هو الذي يسأل وبطوف ويتبع الناس¹ وقال قتادة:

"هو الصحيح الجسم"² ، وقال الشافعى: "الفقراء، الزملى، الضعاف الذين لا حرفة لهم، وأهل الحرفة الضعيفة التي لا تقع حرفتهم من حاجتهم موقعاً. والمساكين: السؤال من له حرفة تقع موقعاً ولا تغيبة وعياله".³

وجاء في الحديث في بيان مفهوم الفقر والمسكين ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تخل الصدقة لغنى ولا للذى مرأة سوى"⁴ ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان، والتمرة والثمرتان. قالوا: فمن

¹- لسان العرب، 5/3445 وانظر: ابن كثير، 2/480.

²- ابن كثير، 2/480.

³- لسان العرب، 5/3445 وانظر الأم، 2/71.

⁴- رواه الترمذى في الزكاة، باب من لا تعلم له الصدقة، 3/33.

رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار ----- د. حكيم حفيظي
المسكين يا رسول الله؟ قال: "الذى لا يرجو غنى يغنى، ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يسأل
الناس شيئاً".¹

3- العاملون عليها:

هم الجباه والمسماة يستحقون منه قسطاً على ذلك، ولا يجوز أن يكونوا من آل بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقربائه الذين تحرم عليهم الصدقة.²

4- المؤلفة قلوبهم وهم أقسام:

منهم من يعطي المسلمين، كما أعطى النبي صلى الله عليه وسلم، صفوان بن أمية من
غنائم حينين، وقد كان شهدها مشركاً قال: فلم يزل يعطي حتى صار أحب الناس إلى بعد
أن كان أغض الناس إلى³، ومنهم من يعطي لما يرجي من إسلام أمثاله، ومنهم من يعطي
لتحفي الصدقات ممّن يليه، أو ليدفع عن حوزة المسلمين الضرر من أطراف البلاد.⁴

5- الرقاب:

روي عن الحسن البصري، ومقاتل بن حيان، وعمر بن عبد العزيز، وسعيد بن جبير،
والنخعي والزهرى، وابن زيد، أئمّة المكتابون⁵ وهو مذهب الشافعى قال: "والرقاب،
المكتابون من حيران الصدقة، فإن اتسع لهم السهم أعطوا حتى يعتقوا، وإن دفع ذلك الوالى
من يعتقهم، فحسن...".⁶

¹- رواه البخارى في الزكاة، باب "لا يسألون الناس إلهافاً"، 3/340. ومسلم في الزكاة، باب النهي عن المسألة، 7/128.

²- ابن كثير، 480/2، وانظر: الأم، 71/2.

³- رواه الترمذى في الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم، 3/44.

⁴- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 2/481.

⁵- المصدر نفسه.

⁶- الأم، 2/72.

وقال ابن عباس والحسن: "لا باس أن تعتق الرقبة من الزكاة"، وهو مذهب مالك، وأحمد، وإسحاق^١.

وقد اقترب الإعفاف بكثير من الأحكام في القرآن الكريم، كالصوم، والإيمان، والديمة... كما جاءت أحاديث كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوابه، منها ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاثة حق على الله عورهم: الغاري في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف"^٢.

٦ - الغارمون:

هم الذين رکبهم الديون ولا يملكون بعدها ما يبلغ النصاب^٣ وهم أقسام: فمنهم من تحمل حمالة أو ضمن دينا فلزمته، فأجححف عماله أو غرم في أداء دينه، ومنهم من استدان في معصية ثم تاب، فهو لاء يدفع إليهم، لما جاء في حديث قبيصة بن مخارق الملايلي قال: "تحملت حمالة فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله فيها فقال: ألم حق نائينا الصدقة فامر لك بها، قال: ثم قال: يا قبيصة إن المسألة لا تحمل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش - أو قال سداداً من عيش - ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحاجة من قرابة قومه فيقولون لقد أصابت فلاناً فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش - أو قال سداداً من عيش - فما سواهن من المسألة سحت يأكلها صاحبها سحتاً^٤".

^١- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 2/481.

²- رواه الترمذى في فضائل الجihad، باب ما جاء في المحايد والناكح والمكاتب، 4/184.

³- الرمخشري، الكشاف، 2/283.

⁴- رواه مسلم في الزكاة، باب النهي عن المسألة، 7/133.

7- في سبيل الله:

أبناء السبيل عند العرب: هم المسافرون المختلفون على الطرقات في حواجزهم، كما تعلقه على الغريب الذي جاء به الطريق.

وأصطلاحاً: هم فقراء الغرفة، والحجاج المنقطع لهم، وقال ابن العربي: هم المسافرون الذين ضاعت أموالهم في أسفارهم، أو نفدت نفقاتهم، فأصبحوا بذلك محتاجين حيث هم، بينما أموالهم في مواطنهم وافرة كثيرة¹. وشرحها ابن كثير فقال: "وأما في سبيل الله فمنهما الغرفة الذين لا حق لهم في الديوان، وعند الإمام أحمد، والحسن، وإسحاق: والحجاج من سبيل الله، وكذلك ابن السبيل وهو المسافر المحتاز في بلد ليس معه شيء يستعين به على سفره فيعطي من الصدقات ما يكفيه إلى بلده، وإن كان له مال، وهذا الحكم فيمن أراد إنشاء سفر من بلده وليس معه شيء، فيعطي من مال الزكاة كفایته في ذهابه وإيابه"²، واستدل على ذلك بما رواه عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تخل الصدقة لغنى إلا لخمسة: العامل عليها أو رجل اشتراها عالها، أو غارم أو غاز في سبيل الله، أو مسكين تصدق منها فأهدى لغنى"³.

من هذا نعرف أن ابن السبيل يعد من ذوي الأعذار الذين تصرف إليهم الصدقات، لأنه يجمع بين الفقر، والغرابة عن الأهل والبلد، ولهذا اعتنى به السنة النبوية الشريفة، وأوصت به خيراً، فمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه أصاب أرضاً بخيبر، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال: "يا رسول الله إن أصبت أرضاً بخيبر لم أصب مالاً فقط هو أنفس عندي منه فما تأمرني به"⁴? قال: "إن شئت حبس أصلها وتصدق بها"، قال

¹- لسان العرب، 91/2 وانظر: الزعشي، الكشاف، 2/283، وابن العربي، أحكام القرآن، 2/958.

²- تفسير القرآن العظيم، 2/482.

³- رواه أبو داود في الزكاة، باب من يجوز له الصدقة وهو غني، 1/481.

رحمه النبي صلى الله عليه وسلم بنوبي الأعذار ----- د. حكيمه حفيظي
ابن عمر: فتصدق عمر في الفقراء وذوي القربي وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل...
الحاديـث¹.

كما توعّد رسول الله صلـى الله عليه وسلم، من يحرم ابن السـبيل من الصـدقـات بـعـذـاب
الله الأـلـيم فـقـالـ: "ـتـلـاثـ لا يـكـلـمـهـمـ اللـهـ بـوـمـ الـقـيـامـةـ وـلاـ يـنـظـرـ إـلـيـهـمـ وـلاـ يـزـكـيـهـمـ وـلـهـ عـذـابـ
الـأـلـيمـ رـجـلـ عـلـىـ فـضـلـ مـاءـ بـالـفـلـلـةـ يـعـنـهـ مـنـ اـبـنـ السـبـيلـ، وـرـجـلـ بـاـيـعـ رـجـلـ سـلـعـةـ بـعـدـ الـعـصـرـ
فـحـلـفـ لـهـ بـالـلـهـ لـاـ تـأـخـذـهـ بـكـذـاـ وـكـذـاـ فـصـدـقـهـ وـهـوـ عـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ، وـرـجـلـ بـاـيـعـ إـمـامـاـ لـاـ يـبـاـيـعـهـ إـلـاـ
لـدـنـيـاـ، فـإـنـ أـعـطـاهـ مـنـهـ وـفـيـ وـإـنـ لـمـ يـعـطـهـ مـنـهـ لـمـ يـفـ"²، وـبـشـرـ عـلـىـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ، الـقـائـمـ
عـلـىـ خـدـمـةـ اـبـنـ السـبـيلـ، بـالـجـزـاءـ الـأـوـفـ فيـ نـصـوصـ كـثـيـرـةـ مـنـهـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: "ـإـنـ
مـاـ يـلـحـقـ الـمـؤـمـنـ مـنـ عـلـمـهـ وـحـسـنـاتـهـ بـعـدـ مـوـتـهـ، عـلـمـ عـلـمـهـ وـنـشـرـهـ، وـوـلـدـاـ صـالـحـاـ تـرـكـهـ،
وـمـصـحـفـاـ وـرـثـهـ أـوـ مـسـجـدـاـ بـنـاهـ أـوـ بـيـتـاـ لـاـبـنـ السـبـيلـ بـنـاهـ...ـالـحـدـيـثـ"³.

فـهـوـلـاءـ إـذـنـ هـمـ الـأـصـنـافـ الـثـمـانـيـةـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ الـآـيـةـ، وـهـمـ فـيـ رـأـيـ مـنـ ذـوـيـ الـأـعـذـارـ
الـمـادـيـةـ، الـذـيـنـ خـصـتـهـمـ الـآـيـةـ بـالـزـكـوـاتـ خـاصـةـ، فـإـنـ اـنـضـمـ إـلـىـ عـذـرـهـمـ الـمـالـيـ، عـذـرـ آـخـرـ؛ـ كـأـنـ
يـكـونـ أـحـدـهـمـ فـقـيرـ، وـأـعـرـجـاءـ، أـوـ أـعـمـىـ، أـوـ يـتـيمـ، إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ، حـيـثـيـتـضـاعـفـ وـخـوبـ
الـاـهـتمـامـ بـهـمـ، بـالـنـظـرـ إـلـىـ مـاـ يـحـتـاجـهـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ.
فـهـلـ يـوـجـدـ فـيـ الـدـنـيـاـ شـخـصـ، أـوـ مـؤـسـسـةـ، أـوـ هـيـةـ، أـرـحـمـ مـنـ اللـهـ بـخـلـقـهـ، أـوـ أـرـحـمـ مـنـ
محمدـ يـأـمـدـهـ؟

¹- روـاهـ مـسـلـمـ فـيـ الـوـصـيـةـ، بـابـ الـرـوـفـ، 73/5.

²- روـاهـ مـسـلـمـ فـيـ الـإـيمـانـ، بـابـ بـيـانـ خـلـطـ تـحـريمـ إـسـبـالـ الـإـزارـ وـالـمـنـ بـالـعـطـيـةـ، 1/72.

³- روـاهـ اـبـنـ مـاـجـهـ فـيـ الـسـنـ، 1/89-82.

ثانياً: معالم الرحمة في عنابة النبي صلى الله عليه وسلم بذئات أخرى من ذوي الأعذار.

أولت السنة النبوية الشريفة عنابة متميزة بخلق التعاون؛ فرغبت فيه الأمة، ودعت المسلمين إلى التعاون فيما بينهم، من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "مثُل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكتى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"، وقوله صلى الله عليه وسلم: "المؤمن للمؤمن كالبيان المخصوص بشد بعضه ببعض"¹، وقوله صلى الله عليه وسلم: "الراحمن برحمة الرحمن، ارحموا أهل الأرض برحمة من في السماء"²، كما بين صلى الله عليه وسلم كثيراً من مظاهر التعاون، من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "وتعين الرجل على دابته فتحمل عليها صدقة"، وقوله صلى الله عليه وسلم: "وعونك الضعيف بفضل قوتك صدقة"، وبين صلى الله عليه وسلم، أن من مكارم الأخلاق في الإسلام، إعانة الرجل خادمه إذا كلف بما جاور وسعه فقال: "إِنَّ كَلْفَهُمْ مَا لَا يطِقُونَ فَأَعِنْهُمْ عَلَيْهِ"³ وقال عليه الصلاة والسلام: "إِخْرَانَكُمْ جَعْلَهُمُ اللَّهُ فَتْيَةً تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَنْجُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلِيَطْعَمْهُ مِنْ طَعَامِهِ، وَلِيَلْبِسْهُ مِنْ لِبَاسِهِ، وَلَا يَكْلَفَهُ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنَّ كَلْفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلِيَعْلِمَهُ"⁴، ومن أقواله صلى الله عليه وسلم، في بيان فضل الصدقة: "مَا تصدق أحد بصدقة من طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، إلا أخذها الرحمن بيديه وإن كانت ثمرة تربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يربى أحدكم فلوه أو

¹- رواه الترمذى في البر والصلة، باب شقة المسلم على المسلم، 325/4

²- رواه أبو داود في الأدب، باب في الرحمة، 291/3

³- رواه الترمذى في البر والصلة، باب الإحسان إلى الخدم، 334/4

⁴- رواه الترمذى في البر والصلة، باب الإحسان إلى الخدم، 334/4

رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بنو إسرائيل الأذمار ----- د. حكيم حفيظي

فصيله¹، وقال عليه الصلاة والسلام: "إن الصدقة لتطفيع غضب الرب وتدفع عن ميتة السوء"² وقال لأم نجید وهي تسأله عن المسكين يقوم على باهها فما تجد له شيئاً تعطيه إياها: "إن لم تجدي شيئاً تعطينه إياها إلا ظلفاً محرفاً، فادفعيه إليه في يده"³.

وفيما يأتي، روایات أخرى من السنة النبوية الشريفة، تبين معالم هذه الرحمة.

1- معالم الرحمة في عنایته صلى الله عليه وسلم بالوالدين والمسنين:

تعد رعاية حقوق الوالدين والعجزة من أعظم القربات إلى الله، لأنه عز وجل أوجب طاعتها، وحث على تكريهما، والإحسان إليهما، وأعد لهما أحسناً أجراً عظيماً، كما توعّد من عقهما بالعذاب قال تعالى: (وَقَضَى رَبُّكَ أَنَّا تَعْبُدُوا إِلَيْاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا⁴ إِمَّا يُلْعَنُ عِنْدَكُمُ الْكَبِيرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كَلَّا هُمَا فَلَا يَكُلُّ لَهُمَا أَفَ وَلَا يَئْتِهِمَا وَقْلٌ كَمَّا قَوْلُ الْكَرْبَلَاءِ⁵) (23) وَأَخْفِضْنَاهُمَا جَنَاحَ الدُّلُّ مِنَ الرُّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْنَا صَغِيرِهِمْ (الإسراء: 24)

وقال: (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِرِبِّ الْدِيْنِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَىٰ وَهُنْ وَفَصَالُهُ فِي عَامِيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدِيْكِ إِلَيَّ الْمُصِيرُ) (القمان: 14)

ويقصد بالوالدين في هذا الموضع: كل أب وأم بلغ من الكبر حالاً تمنعه من خدمة نفسه، وستلزم من أبنائه تقليل يد العون والمساعدة، أما واجب الطاعة، فيبدأ معهما منذ الطفولة إلى ما بعد الوفاة.

أما المسن: فهو كل من أصبحت قواه الجسدية لا تمكنه من خدمة نفسه لكبر السن⁶.

¹ رواه الترمذى في الزكاة، باب ما جاء في فضل الصلة، 40/3.

² المصدر نفسه، 43/3.

³ رواه الترمذى في الزكاة، باب ما جاء في حق المسائل، 44/3.

⁴ المسند الأبجدي، ص 677.

والسنة النبوية بدورها، تحدثت عن طاعة الوالدين، ودعت إلى برهما، وحسن مصاحبتهم، فعن أبي هريرة قال: قال رجل: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن الصحبة؟ قال: أمك، ثم أمك، ثم أبوك أدناك أدناك¹، كما اعتبرت السنة النبوية شتمهما من الكبائر، قال صلى الله عليه وسلم: "من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا: يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: نعم، يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه"².

وقال محلدا من عقوبتهما، بل في تحريم ذلك: "إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنعا وهات، وكراهة لكم قيل وقال وكثرة السؤال"³؛ فجعل العقوق والوأد من المحرمات، والقليل والغالب وكثرة السؤال من المكرهات، وفي رواية: "ألا أنشككم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلـ يا رسول الله قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وكان مننكـها فجلس فقال: ألا وقول الزور... الحديث"⁴، وقال صلى الله عليه وسلم: "إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه، قالوا: يا رسول الله وكيف يلعن الرجل أبيه؟ قال: يسب الرجل الرجل فيسب أباه، ويسب الرجل أمه فيسب أمه"⁵، وفي رواية: "من الكبائر أن يشتم الرجل

¹- رواه البخاري في الأدب، باب من أحق الناس بحسن الصحبة، 10/401. وأبو داود في الأدب، باب بر الوالدين، 340/3. والترمذـي في البر والصلة، باب ما جاء في بر الوالدين، 4/309.

²- رواه البخاري في الأدب، باب لا يسب الرجل والديه، 21/148، وأبو داود في الأدب، باب بر الوالدين، 341/3، والترمذـي في البر والصلة، باب ما جاء في عقوق الوالدين، 4/312.

³- رواه البخاري في الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر، 21/144، وأحمد في المسند، 4/246-251.

⁴- رواه الترمذـي في البر والصلة، باب ما جاء في عقوق الوالدين، 4/312.

⁵- رواه البخاري في الأدب، باب لا يسب الرجل والديه، 7/69، وأبو داود في الأدب، باب بر الوالدين، 341/3. والترمذـي في البر والصلة، باب ما جاء في عقوق الوالدين، 4/312.

رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار - د. حكيمه حفيظي

والديه... الحديث¹، وهو يتحدث صلى الله عليه وسلم، عن بر الوالدين بعد موتهما، فيما روی عن سعد بن عبادة لما ماتت أمّه قال: يا رسول الله إن أمّي ماتت فأتفصدق عنها؟ قال: نعم. قال: فمَاي صدقة أفضّل؟ قال: سقى الماء، قال: فقل لك سقاية آل سعد بالمدينة²، كما بين صلى الله عليه وسلم، أن من أفضّل الأعمال بر الوالدين، فقال جحيبا عبد الله بن مسعود لما سأله عن أفضّل الأعمال؟ وفي رواية: أي الأعمال أجل إلى الله؟ قال: الصلاة على وفتها. قال: قلت ثم أي؟ قال: بر الوالدين... الحديث³.

وبين صلى الله عليه وسلم، فضل بر الوالدين، بأنه عمل يد الله به لابن آدم في عمره، ويوسّع له في رزقه، قال: "من أحب أن يهدى له في عمره وأن يزيد له في رزقه، فليبر والديه ول يصل رحمه"⁴، وفي رواية "من أحب أن يوسع الله عليه في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه"⁵.

وقد بلغ من رحمة النبي صلى الله عليه وسلم، بالوالدين، والشفقة عليهم، أن قدم برهما على الجهاد في سبيل الله، فعن عبد الله بن عمرو قال: " جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله هل بقي من بر أبيوه شيء بعد موتهما؟ قال: نعم، خصال أربع: الدعاء لهم، والاستغفار لهم، وإنفاذ عهدهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التي لا رحم لك إلا

¹ رواه مسلم في الإنمان، باب الكباير/64، والترمذني في البر والصلة، باب ما جاء في حقوق الوالدين، 312/4.

² رواه أحمد في المسند، 51/6.

³ رواه الترمذني في البر والصلة، باب ما جاء في بر الوالدين، 310/4.

⁴ رواه أحمد في المسند، 229/3.

⁵ رواه أحمد في المسند، 156/3، 279/5.

رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار ————— د. حكيمه حفيظي

من قبلهما¹، وفي رواية: "الصلاحة عليهمما والاستغفار لهمما...الحديث"²، وفي رواية عند أبي داود قال الرجل: "ما أكثر هذا يا رسول الله وأطبيه، قال: فاعمل به".

ولما جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، يستأذنه في الجهاد، قال له: "أحي والداك؟ قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد"³، فكان ذلك رخصة في التخلف عن الجهاد من له أبوان، وفي رواية:

أقبل رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد أتغى الأجر من الله؟ قال: فهل من والديك أحد حي؟ قال: نعم، بل كلاهما، قال: فتبتغى الأجر من الله؟ قال: نعم، قال: فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما⁴.

وفي رواية قال: "جئت لأبايعك على الهجرة وتركت أبواي بيكيان، قال: "فارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما"⁵، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "رغم أنفه، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه، قيل: من يا رسول الله؟ قال: "من أدرك أبويه عند الكبر أو أحدهما فلم يدخل الجنة".⁶

وفيما يتعلق برحمة النبي صلى الله عليه وسلم بالمسنين عموماً، فإنه حد على رحمة المسن، والأحد بيده، ومساعدته، وما زرته، فقال: "ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويورق كبارنا"⁷، وفي رواية زاد "ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر"، وقال رسول الله صلى الله عليه

¹- رواه البخاري في الأدب، باب بـالوالدين بعد موقفـا، 1/22.

²- رواه أبو داود في الأدب، باب حقـالـوالـدين، 1/324، وأحمد في المسند، 3/498.

³- رواه مسلم في البر والصلة، باب البر بالـوالـدين، 8/102.

⁴- رواه مسلم في البر والصلة، باب بـالـوالـدين، 16/104.

⁵- رواه أحمد، 2/160.

⁶- رواه مسلم في البر والصلة، باب تقديمـالـوالـدين على التطوع، 16/108.

⁷- رواه أبو داود في الأدب، باب الرحمة، 3/291، والحاكم في المستدرك، 4/141.

وسلم مبيناً أجر من أكرم شيخاً ورعاه: "ما أكرم شاب شيخاً إلا قبض الله له من يكرمه عند سنه"^١، وقال: "من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم... الحديث"^٢ وقال: "ثلاث من كن فيه نشر الله عليه كنفه وأدخله الجنة: الرفق بالضعيف والشفقة على الوالدين والإحسان إلى الملوك"^٣ وقال في جواز الحج عنهمما عند عجزها خرمهما أو بعد وفاهما، وقد جاءته امرأة تسأل: "يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة، أنا حاج عنه؟ فقال: نعم"^٤ وفي رواية أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "إن أبي شيخ كبير أنا حاج عنه؟ قال: نعم، أرأيت لو كان عليه دين فقضيته أكان يجزئ عنه"^٥.

2 - معالم الرحمة في عنابة النبي صلى الله عليه وسلم بالولدان:

من أعظم القرارات إلى الله تعالى، رعاية الأطفال؛ لأنهم النواة الأولى لبناء مجتمع سليم، صالح، وبعد الطفل، في نظري، من ذوي الأعذار بالدرجة الأساس، منذ ولادته إلى أن يشب، واعتنى السنة النبوية الشريفة، عنابة بالغة بالولدان؛ فتحدثنا عن حق الطفل في الغذاء، وحقه في الرعاية، والحماية، وحقه في الحياة، وحقه في اسم يميزه عن غيره من الناس، وحقه في العقيقة، وحقه في التربية والتعليم؛ لأن أمة صالحة لا تقوم إلا بنشرها صالح، ويمكن تلخيص معالم الرحمة الحمدية بهذه الفتاة، في مجموعة من البناءات الأساسية:

¹ رواه الترمذى في البر والصلة، باب إجلال الكبير، 372/4.

² رواه أبو داود في الأدب، باب تزيل الناس منازلهم، 267/3.

³ رواه الترمذى في صفة القيمة، 67/4.

⁴ رواه البخارى في الحج، باب وجوب الحج وفضله، 378/3، ومسلم في الحج، باب الحج عن العجائز، 8/229-230، والترمذى في الحج، باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت، 258/3، والنمساني في الحج، باب الحج عن الحيو الذي لا يستمسك عن الرجل، 117/5.

⁵ رواه النسائي في الحج، باب تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين، 116/5.

أ- البناء العقدي: التمثيل في إحياء بنور الفطرة السليمة في نفس الطفل، وسنانها التوحيد، وترسيخ معانٍ للإسلام، والإيمان، والإحسان في ذهنه وقلبه، وتعليمه حب النبي، وآل بيته، وتلاوة القرآن، وحب المساجد...

ب- البناء العلمي: بتشتيته على حب العلم، واحتياج المري والمعلم، وتوفير الوسائل، والمتابعة التربوية...

ج- البناء الخلقي: بتشتيته على الصدق، والحياء، والأمانة، والكرم، والعفو، والحلم، والإحسان، والنهي عن المتكبر، والأمر بالمعروف، والتواضع، وحب أفراد الأسرة والأصدقاء، وصلة الرحم، والرفق، واحترام الجار، وطاعة الوالدين...

د- البناء البدني: بتعليمه السباحة، والرمي، وركوب الخيل، والسباق، وتنمية المواهب والهوايات...

هـ- البناء العبادي: بتعليمه الطهارة، والفرائض...

وـ البناء الصحي: بتشتيته على نظافة الدين، والمكان، والحيط، ونظافة المأكل، والمشرب، والملابس... وفيما يأتي نصوص من السنة النبوية الشريفة تبيّن معالم الرحمة والرعاية لهذا النوع من المعدرين:

قال صلى الله عليه وسلم، وهو يبحث على اختبار اسم يليق بالولد: "لا تسم غلامك رياحا ولا يسرا ولا أفلح ولا نافعا"¹ وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن العقيقة فقال: "لا أحب العقوق" - وسأله كره الاسم - وقال: "من ولد له ولد فأحب أن ينسك عن ولده فليفعل"²، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "فَيَلِ رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي، وعنه الأقرع بن حابس التميمي جالسا، فقال الأقرع: إن لي عشرة من

¹- رواه مسلم في الأدب، باب الأسماء المكرورة، 118/14.

²- رواه مالك في العقيقة، باب ما جاء في العقيقة، ص 336، وأحمد في المسند، 369/5.

الولد ما قبلت منهم أحدا. فنظر إليه الرسول صلى الله عليه وسلم ثم قال: "من لا يرحم لا يرحم"¹، قوله صلى الله عليه وسلم: "كل غلام رهينة بعقيقته، تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدمى"².

وقد بلغ من معالم رحمته صلى الله عليه وسلم بالولدان، أن بين فضل من أحسن إلى بناته، وسهر على تربيتها، ووعد من فعل ذلك بالجنة، روت عائشة رضي الله عنها، أن امرأة جاءها ومعها ابنتان تسألهما، فلم تجد غير نمرة واحدة أعطنهما، فقسمتها بين ابنتيها. فحدثت بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "من بلي من هذه البنات شيئا فأحسن إليهن، كن سترا من النار"³، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسرافة بن مالك يعظه: "الا أدلك على أفضل الصدقة؟ ابتك مردودة إليك ليس لها كاسب غيرك"⁴.

أها اليتيم: وهو الولد الذي فقد أباه، ففي السنة روایات كثيرة تدعو إلى حسن رعايته، والإحسان إليه، وكفالتة، من ذلك ما رواه ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من قبض بيتهما من بين المسلمين إلى طعامه وشرابه، أدخله الله الجنة البة إلا أن يعمل ذنبًا لا يغفر له"⁵، وقال عليه الصلاة والسلام وهو يحث على كفالة اليتيم: "أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين"⁶، وقال في فضل من يعول أيتاما: "من عال ثلاثة من الأيتام، كان كمن قام ليه وصام هاره وغدا وراح شاهرا سيفه في سبيل الله، وكانت أنا وهو في الجنة أخوين

¹- رواه البخاري في البر والصلة، باب رحمة الأولاد، 12/8، وأبو داود في الأدب، باب قبلة الرجل ولده، 359/3.

²- رواه أبو داود في العقيقة، 2/312.

³- رواه البخاري في البر والصلة، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، 10/326.

⁴- رواه ابن ماجه في البر، باب بر الوالدين والإحسان إلى البنات، 1209/2-1210.

⁵- رواه الترمذى في البر والصلة، باب في رحمة اليتيم، 4/320.

⁶- رواه الترمذى في البر والصلة، باب في كفالة اليتيم، 4/321.

كبهاتين أختان" ، وألصق إصبعيه السبابة والوسطي، كما ثنى صلى الله عليه وسلم عن أكل مال اليتيم فقال: "اجتنبوا السبع الموبقات، قيل يا رسول الله ما هي؟ قال: "الشرك بالله والشح، وقتل النفس التي حرم الله [لَا يحلق]، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم... الحديث"¹ ، وقد بلغ من رحمته صلى الله عليه وسلم باليتيم، أن أمر من كان فقيراً، ويكتفى بيتهما، وأن يأكل من ماله دون إسراف، فقال لرجل سأله: ليس لي مال ولني يتيماً؟ "كل من مال يتيملك غير مسرف ولا مبذور ولا متأثر"² .

3- معالم الرحمة في عناية النبي صلى الله عليه وسلم بالمرضى:

المريض: من تغيرت صحته بعد اعتدالها³ ، والمرض أنواع: منه العارض، ومنه المزمن، ومنه المعدى، وغير المعدى. والمرضى جميع أصنافهم بحاجة إلى رعاية مادية ومعنوية من ذلك: الحاجة إلى الدواء، والغذاء، والعياادة، والإحسان... .

وقد أولت السنة النبوية الشريفة اهتماماً بالغاً بهذه الفئة؛ إذ جاء في باب الطب من كتب السنة، روایات كثيرة يصف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، العلاج لبعض الأمراض، وأخرى بين فيها أهمية الوقاية من الأمراض، وأخرى تصف إقباله صلى الله عليه وسلم، على عيادة المرضى من المسلمين وغير المسلمين، وروایات تبين فضل عيادة المريض... من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "أما إله ما من مسلم يعود مريضاً إلا خرج معه سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يصبح، وكان له خريف في الحلة، وإن كان ممسياً خرج معه

¹ - رواه النسائي في الوضايا، باب اجتناب أكل مال اليتيم، 6/257-258، وأحمد في المسند، 2/215.

² - رواه النسائي في الوضايا، باب ما للوصي من مال اليتيم، 6/256.

³ - المسند لأبي محمد، ص 936.

سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يصبح، وكان له خريف في الجنة¹، وقال: "للMuslim على المسلم ست بالمعروف: يسلم عليه إذا لقيه، يحببه إذا دعاه، ويشمنه إذا عرض، ويعوده إذا مرض ... الحديث"²، وقال عليه الصلاة والسلام: "من عاد مريضاً أو زار أحنا له في الله، ناداه مناد أن طبت وطاب مشاك وتبؤت من الجنة متولاً"³، وفي حثه على تقديم الطعام للمربيض قال: "إذا اشتئهي أحدكم شيئاً فليطعمه"⁴، كما حث عليه الصلاة والسلام على الدعاء بالشفاء للمربيض، فعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى مريضاً أو أتى به إليه، قال: "اذهب البأس رب الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً"⁵.

4- معالم الرحمة في عنابة النبي صلى الله عليه وسلم بالأرامل:

الأرملة في اللغة: المرأة التي لا زوج لها، ومنه قولهم: أرمليت، إذا مات عنها زوجها⁶، ولا شك في أن الأرملة من ذوي الأعذار؛ فهي بعد فقد زوجها، في حاجة إلى من يعيدها، ويصهر على خدمتها، ويقدم لها يد العون والمساعدة في مالها وكل أحوالها، خاصة إذا كانت معسراً، أو مدینة، أو مسنة، أو تكفل أيتاماً ...

¹- رواه أبو داود في الجنائز، باب فضل العبادة، 185/3-186، وأحمد، 206/2، والحاكم في المستدرك، 349/1

²- رواه الترمذى في الأدب، باب ما جاء في تشخيص العاطس، 5/80-81.

³- رواه الترمذى في البر والصلة، باب ما جاء في زيارة الإخوان، وقال: "هذا حديث حسن غريب... وقد روى حماد بن مسلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً من هذا"، 365/4

⁴- رواه ابن ماجه في الجنائز، باب ما جاء في عيادة المريض، 1/463.

⁵- رواه البخاري في المرضى، باب دعاء العائد للمربيض، 10/131.

⁶- الرازى، مختار الصحاح، ص 314.

تروي كتب السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم، كان لا يستنكف أن يمشي مع الأرملة، ويقضى لها حاجتها، فعن ابن أبي أوفى قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر الذكر، ويقل اللغو، ويطيل الصلاة، ويقصر الخطبة ولا يأنف ولا يستنكف أن يمشي مع الأرملة، والمسكين وقد يقضى لهما حاجتهما"¹، وأنه كان يجت المسلمين على السعي في حاجة الأرامل، لما في ذلك من الفضل، وعظيم الأجر، فقال: "الساعي على الأرملة والمسكين، كالمأهول في سبيل الله، أو القائم الليل، الصائم النهار"²، وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفرع فقال: "الفرع حق وأن تتركوه حتى يكون بکرا شغربا ابن مخاض أو ابن لبون فتعطيه أرملة أو تحمل عليه في سبيل الله خير من أن تدحه فيلزق لحمه بوربه، وتكتفأ إباءك وتوله ناقتك"³.

5- معلم الرحمة المهدأة في الاعتناء بالجنون:

الجنون في اللغة: من زال عقله أو أفسد⁴، وحكمه في الإسلام مثل الصبي غير المميز، رفع عنه القلم حتى يغيب، مصداقاً لقوله صلى الله عليه وسلم "رفع القلم عن ثلات: عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يختلم وعن الجنون حتى يعقل"⁵ فالجنون من أشد الناس حاجة

¹ رواه السائي في الجمعة، باب ما يستحب من تقصير الخطبة، 3/108-109، والدارمي، باب تواضع الرسول صلى الله عليه وسلم، 37/1.

² رواه البخاري في الأدب، باب الساعي على الأرملة، 76/7، ومسلم في الزهد، باب فضي الإحسان إلى الأرملة والمسكين، 221/4، والترمذى في البر، باب ما جاء في السعي على الأرملة واليتيم، 234/3.

³ رواه أبو داود في الصحيحاين، باب ما جاء في إيجاب الأصاجي، 298/2، والفرع: أول ما تنتج الإبل، وشغرباً: بضم الشين وسكون الغين المعجمة وضم الزاي وتشديد الياء، وقيل صوابه زحرجاً بضم الراي، فجاء معجمة ساكنة، فراء مهملة مضبوطة، أي غليظاً.

⁴ المنجد الجدي، من 909.

⁵ رواه النباري في المحدود، 2/93.

رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار ————— د. حكيم حفيظي

إلى إخوانه من المسلمين؛ فهو في حاجة إلى غذاء، وكماء، وإيواء، ودواء وتوجيه، ورعاية، ويذكر الإسلام ضربه، أو تعذيبه، أو رجمه، فعن علي رضي الله عنه أنه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، لما أمر برجم مجنونة قد زنت: "أما علمت أن القلم رفع عن ثلاثة...الحديث"، فأرسلها عمر رضي الله تعالى عنه¹.

6- حكم التسول في السنة النبوية الشريفة:

التسول في اللغة: الاستطفاء²، وقد كثر المتسولون اليوم في البلاد الإسلامية، فهل في شرعنا ما يسوغ ذلك، خاصة إذا عرفنا أن التسول اليوم بات من المهن؛ إذ أن كثيراً من المتسولين في كفاف عنه، بل إن بعضهم يلحاً إلى الابتزاز، والكذب، وادعاء الفاقة وهم في غنى عنها، بل باتت هذه العادة عند البعض الآخر حرفة وسيلاً للكسب السهل، من أجل هذا، وأراه من باب ما يدرج ضمن مسائل الإعجاز النبوي الشريف، أن نحمد السنة النبوية، تكره التسول، وتحث على العمل، وطلب الكسب الحلال، اللهم إلا في بعض الظروف الاستثنائية، روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال:

"من سأله على ظهر غني جاءه يوم القيمة وفي وجهه حموش أو كدوح أو خدوش، قيل يا رسول الله، وما الغنى؟ قال: خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب"³، وفي رواية: "من سأل الناس مسألة وهو عنها غني، كانت شيئاً في وجهه"⁴، وقال عليه الصلاة والسلام: "اليد

¹- رواه البخاري في الحدود، باب لا يرجى من المجنون والمجنونة، 21/3، وأبو داود في الحدود، باب المجنون يسرق أو يصيب حد، 144/3.

²- المنجد الأبيجدي، ص 252.

³- رواه الدارمي في الركاة، 1/386.

⁴- المصدر نفسه، 1/387.

العليا خير من اليد السفلية؛ اليد العليا المتفقة واليد السفلية المسائلة¹، وقال صلى الله عليه وسلم في نبذ التسouل، وحث المسلمين على الكسب الحلال: "لأن يغدو أحدكم فبحتطب على ظهره، فيتصدق منه، فيستغنى به عن الناس، خير له من أن يسأل الناس، رجلاً أعطاه أو متعه ذلك، فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلية، وابدأ عن تعلو"²، وفي رواية قال: "والذي نفسى بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فبحتطب على ظهره، خير له من أن يأتي رجلاً يسأله أعطاه أو متعه"³.

وأكثر من هذا، فإن السنة النبوية حرمت المسألة إلا لثلاثة أصناف ذكرهم حديث قبيصة لما تحمل حمالة وجاء يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: "يا قبيصة إن المسألة لا تحمل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيّبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيّب قواماً من عيش (أو قال سداداً من عيش)، ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلثة من ذوي المحاجة من قرابة قومه فيقولون: لقد أصابت فلاناً فاقة، فحلت له المسألة حتى يصيّب قواماً من عيش، فما سواهن من المسألة سحت يأكلها صاحبها سحتا"⁴.

¹- رواه أحمد، 67/2.

²- رواه مسلم في الزكاة، باب كراهة المسألة للناس، 1/761، والترمذى في الزكاة، باب ما جاء في النهي عن المسألة، 3/55-56، وأ ابن ماجه في الزكاة، باب كراهة المسألة، 588/1.

³- رواه البخارى في الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، 3/335.

⁴- رواه مسلم في الزكاة، باب النهي عن المسألة، 7/133.

الخاتمة:

حقاً ماذا خسر العالم بالخبطاط المسلمين؟ وماذا خسر المسلمون بابتعادهم عن دينهم؟
فلو أن هذا التطور العلمي الذي وصل إليه العالم اليوم، كان يد المسلمين، لعاشت
البشرية حياة أخرى غير التي تشهدها.

أكانت البشرية ستفكر في إنشاء هيئة أممية، أو إصدار مواثيق دولية، لو اتخذت
الإسلام منهاجاً ودستوراً؟ وهل كانت هيئة الأمم تفكّر في وضع قوانين (ذوي الاحتياجات
ال الخاصة)، مدعية فضل السوق في ذلك، لو آمنت بأنّ محمداً صلّى الله عليه وسلم، هو أول من
أعلن عن حقوق البشرية كلها: حق البشرية في الحياة، وحقها في الأرزاق، وحقها في الحرية،
وحقها في المساواة...؟

وهل بحراً – من فعل – على سب رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وأآل بيته، وشتمه
بأشنع الأوصاف، وأقبح الكلمات، لو وقف على معالم الرحمة المهدافة، وما تحلى به صلّى الله
عليه وسلم من مكارم الأخلاق، ومحاسن الصفات...؟

ولعلني بهذا المقال، وهو فيض من غيض، قد أسمحت في بيان جانب من معالم الرحمة
المهدافة بذوي الأعذار، وهم فئات متعددة، ومعالم رحمة المصطفى فئات متعددة، لا يسع المقام
لاستيفائها، فكان قصدي الكلام عن بعضها، وبين معالم الرحمة في منهج نبي الرحمة؛ بترغيبه
في مؤازرهم، وترهيبه من أساء معاملتهم، ما لا يوجد مثله في تشريع سابق أو لاحق.

فهل يوجد في مواثيق الهيئة الأممية ما نسميه في ديننا بالأعذار الشرعية؟ وهل فيها ما
نسميه في ديننا بالوعد والوعيد، أو الترغيب والترهيب؟
وأنهني من هذا الموضوع إلى النتائج الآتية:

— إن مفهوم الرحمة بذوي الأعذار في شرع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، منهوم واسع؛ يشمل الأصناف المذكورة في سورة التوبه، والأصناف المقصودة في القوانين الوضعية، والأصناف التي غفلت عن الاهتمام بها هذه القوانين.

— إن مفهوم العذر في شريعة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، لا يقتصر على تقديم المساعدات المادية فحسب، بل يشملها ويتعداها إلى العومن المعنوي، والنفسى، والشرعى.

— اقتران معانى الرحمة بهذه الفئات، في شريعة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، بمسألة الترغيب والترهيب، واقترانها في الوثائق الغربية، بالمقاييس الإنسانية والدينية.
وَصَلَى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، نَبِيِّنَا وَحَبِيبِنَا وَشَفِيعِنَا، وَأَرْحَمِ الْخَلْقِ بِنَا، وَعَلَى أَلِهِ وَصَحَابِهِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.